

شرح العشماوية (١)

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان علم الفقه اشرف من ان ينبه على شرفه. فهو كما قال حطاب في ديباجة مواهب الجليل - [00:00:00](#)

اولى ما انفقت فيه نفائس الاعمار. وصرفت اليه جواهر الافكار. واستعملت فيه الاسماء والابصار واحد شوية اليوم عليكم ما تقول في العلم؟ فقال حسن جميل. ولكن انظر للذي يلزمك من حين تصبح الى حين تمسي فالزمه - [00:00:20](#)

وهذا شأن الفقه. والعمر عن تحصيل كل علم يقصر فابدأ منه بالاهم. وذلك الفقه فان منه لا غنى في كل حال عنه. وغدا اذا تخرجت ورجعت الى بلدك قد كونوا رسالتك العلمية في مصطلح مثلا في الفرق بين المدلس والمرسل الخفي او في المزيد في متسي الاسانيد او في النحو في الفرق بين - [00:00:40](#)

اين مذهب سيبويه والاختف في كذا او في الاصول في النسخ قبل التمكن؟ ولكن اعرف ان اكثر من تسعين بالمئة من سهام الاسئلة التي ستوجه نحوك هي في الطهارة والصلاة والزكاة والصيام - [00:01:10](#)

والحج والبيوع والنكاح والطلاق ونحو ذلك مسائل الفقه. هذا الذي ستسأل عنه. فعد للسؤال جوابا من اعظم مقاصد العلم ان ترفع الجهل عن نفسك وان ترفع الجهل عن غيرك. ومسائل العلم تتفاضل - [00:01:30](#)

وكلما كثرت الحاجة الى علم كانت العناية به اولى. وقد قال الامام الشافعي لصاحبه يونس ابن عبد الاعلى عليك الفقه فانه كالتفاح الشامي يحمل من عامه يريد ان منفعتة حاضرة. ثم المذاهب الفقهية كلها - [00:01:50](#)

اه مسالك الى الجنة وطرق الى الخيرات فمن سلك منها طريقا موصلا لكن ينبغي ان تعتني بمذهب اهل بلدك. لا ينبغي للشخص من تمذهب بغير ما في قطره من مذهب. بل ينبغي - [00:02:10](#)

يأتي قطرا فيه مذهبه يجهل ان يخفيه. وحذروا كذلك ان تغير على الوري حكما به عرف جرى. ما دمت تنفي مذهبا صحيحا مسوغا له ولو مرجوحا. وكل ذا خوفا عليك وعلى عقائد الجهال ان تزلزل. المقصود؟ قوله لا ينبغي - [00:02:30](#)

شخص من تمدهوبي بغير ما في قطره المذهبي وهو ملاحظ ان من تفقه على غير مذهب بلده ثم رجع الى بلده انه ينسى هذا الذي تعلمه لانهم لا يأخذون عنه ما جاء به مما يخالف مذهبهم. والعالم انما يثبت علمه بل تتفجر ينابيعه ويزداد - [00:02:50](#)

قوة وظهورا اذا المة اما اذا لم يعلمه ثم يسأل عن ما ينساه واذا قيل مذهب الامام مالك فالمقصود به ما ما ذهب اليه من الاحكام الاجتهادية. اي التي بذل وسعه في تحصيلها. اما الاحكام المنصوص عليها في القرآن والسنة - [00:03:10](#)

سنة فانها لا تعد من مذهب احد من المجتهدين. والاجتهاد انما يكون في كل ما وهو مضمونه. اما الذي فيه الدليل القاطع فهو كما جاء. ولا منازع. ويدخل في ذلك ما بناه اصحابه على اصوله وقواعده وطريقته. وهذه مدارس بمختصر نافع - [00:03:30](#)

المختصرات للفقه المالكي وهو العشماوية للشيخ عبدالباري بن احمد العشماوي الازهري من علماء القرن العاشر الهجري وهو في احكام الطهارة والصلاة والصيام. ذكر مهمات مسائل هذه الابواب وما لا يستغنى عن معرفته منها. وقد تقرر عند العلماء انه يجب على كل مسلم ان يتعلم ما لا تصح عبادته الا به - [00:04:00](#)

وهو متن مختصر سهل العبارة كتب الله له القبول وانتشار قديما وحديثا. وقد كثرت روحوا من اهمها المنح الالهية في شرح الاسماوية للفيشي وهو شرح جزل الاسلوب سهل العبارة حسن التقسيم اطنب فيه السارح - [00:04:30](#)

وتمم كثيرا من مسائل الكتاب وابوابه. وقد ذكر في اول شرحه انه لا يعلم احدا دون الاسماوية شرحا فيه كتاب فعله اول شرح

للاسموية. وقد كان مرضيا لكثير من الشروح التي جاءت بعده - 00:05:00

ومن اهم شروحه الجواهر الزكية في حل الفاظ العشماوية باحمد بن تركي لخص فيه شرح الفيثي كما ذكر هو في مقدمة شرحه.

وهو شرح مختصر سهل العبارة. واضح البيان. وعلي - 00:05:20

اي حاشية الصفتي وهي حاشية محررة كثيرة الفوائد وستكون مدارس ان شاء الله على وجه يناسب هذا المثل المختصر يناسب

مرحلته ان شاء الله. وقد ذكر الشيخ المباري العشماوي رحمه الله رحمة واسعة. في مقدمة شرحه ذكر - 00:05:40

تصنيفه فقال سألني بعض الاصدقاء ان اعمل مقدمة في الفقه على مذهب الامام ما لك ابن انس رحمه الله فاجبته الى ذلك رادي

الثواب نعم نسمع منكم الشيخ عبد الله المتن - 00:06:00

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا

ولوالديه ولمشايقه وللسامعين وللمسلمين اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:06:20

قال الشيخ الامام العالم علامة عبد الباري العشماوي الرفاعي رحمه الله تعالى سألني بعض الاصدقاء هل اعمل مقدمة على مذهب

الامام مالك ابن انس رضي الله عنه الى ذلك هم للثواب. باب نواقض الوضوء. اعلم وفقك الله - 00:06:40

تعالى ان نواقض الوضوء على قسمين احداث واسباب احداث. فاما الاحداث فخمسة ثلاثة من القبل وهي المذي والودي البول واثنان

من الدبر وهما الغائط والريح واما اسباب الاحداث فالنوم هو على اربعة اقسام طويل ثقيل نوم - 00:07:00

اقض الوضوء قصير خطير ينقض الوضوء ايضا. قصير خفيف لا ينقض الوضوء. طويل خفيف يستحب منه الوضوء. ومن الاسباب

التي الوضوء زوال العقل بالجنون والاعماء والسكر. وينتقض الوضوء بالردة وبالشك في الحدث. وبمس الذكر المتصل بباطن -

00:07:20

في ارض باطن الاصابع او بجنبيهما ولو باصبع زائد ان حس. وبالمس وهو على اربعة اقسام ان قصد اللذة وجدها فعليه الوضوء وان

وجدها ولم يقصدها فعليه الوضوء. وان قصد دعا ولم يجدها في الوضوء. وان لم يقصد اللذة ولم يجدها فلا - 00:07:40

وضوء عليه ولا ينتقض الوضوء بمسجد دبر ولا انثيين ولا بمس فرج صغيرة ولا قية ولا بأكل لحم جزور ولا حجارة ولا فص ولا بما

استمراة فرجها. وقيل ان الطفت فعليها الوضوء. احسنت. والله اعلم. بارك الله فيكم. ابتداء - 00:08:00

نواقض الوضوء. وهي التي تخرج الوضوء اما هو المطلوب منها. والوضوء والشق الوضوءة هي الحسن والنظافة. قال رحمه الله اعلم

وفقك الله تعالى. اعلم اراد بهذا ان تتهيا لما تلقى عليك من العلم. وفقك الله تعالى هذا تلطف منه بالطالب. دعا لقارئ متنه بالتوفيق.

ان نواقض الوضوء على قسمين - 00:08:20

احداث واسباب احداث. الاحداث جمع حدث وهو ما ينقض الوضوء بنفسه. والمراد به هنا الخارج المعتاد من المخرج المعتاد على

وجه الصحة والاعتیاد. الخارج المعتاد من المخرج المعتاد على وجه الصحة والاعتیاد. الخارج خرج به الداخل. كالدواء يصب في

الدبر. وكالحقنة - 00:08:50

وكاكل لحم الجزور فلا ينتقض الوضوء بشيء من ذلك عند اهل المذهب. وخرج في ما ليس بداخل ولا خارج. كالحقن وهو حث البول

والقرقرة وهي صوت يسمع بالبطن لحبس الريح بها فلا ينقمان. وقولهم المعتاد خرج به - 00:09:20

الحصى اذا خرج من احد المخرجين فلا ينتقض به الوضوء. لانه ليس خارجا معتادا. وقوله من المخرج المعتاد خرج به الدم اذا خرج

من غير السبيلين فلا ينتقض به الوضوء سواء خرج من جرح - 00:09:50

او كان رعا فا خرج من الانف وكذلك القيء لا ينتقض به الوضوء. لانه لم يخرج من المخرج المعتاد على وجه الصحة والاعتیاد. خرج به

ما خرج على وجه المرض كسلس البول ففيه تفصيل - 00:10:10

السلس البولي لا ينقض الوضوء. الا اذا فارق اكثر الزمن. لخفة المشقة في الوضوء منه كما قال ابن عاشر في النواقض سلاس اذا نذر.

السلس اذا كان نادرا فهنا ينتقض بالوضوء. والا لم ينتقض. وضابط نادر - 00:10:30

ما كان انقطاعه اكثر من اتيانه. هذا معنى قوله في تعريف الحدث. الخارج المعتاد من المخرج المعتاد على وجه الصحة والاعتیاد

وسينص المصنف رحمه الله على بعض ما لا ينتقض به الوضوء في آخر هذا الباب. قالوا اسباب احداث اسباب جمع - [00:10:50](#) وسبب الحدث ما لا ينقض الوضوء بنفسه لكنه يؤدي الى خروج الحدث. كالنوم فانه مؤذن الى الريح وكان ملامسة فانها مؤدية الى خروج المذي. وبقي وراء هذين القسمين قسم ثالث. يذكره اهل المذهب - [00:11:10](#)

فهو ما ليس بحدث ولا سابق. وهو شيان اثنان الردة والعياذ بالله. والشك وسيذكرها سيذكرها هو المؤلف قريبا. قال فاما الاحداث فغمسة. ثلاثة من القبل. وهي المذي المذي هو ماء ابيض رقيق - [00:11:30](#) يخرج عند اللذة بالانعاض بسند الملاعبة او التفكير. فان لم يخرج منه شيء فلا وضوء عليه ولو حصلت له اللذة والانعاض. اذا لم يخرج شيء فلا وضوء عليه. ولو حصلت له اللذة والانعاض. في الصحيحين عن علي رضي الله عنه - [00:11:50](#) انه قال كنت رجلا مداء فامرت المقداد بن الاسود ان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال فيه الوضوء الوضوء قال والودي وهو ماء ابيض خائر يخرج باثر البول غالبا - [00:12:10](#)

او عند حمل شيء ثقيل. وحكمه حكم البول. يجب منه ما يجب من البول. قال والبول وانتقاض الوضوء البوري محل اجماع. قالوا اثنان من الدبر وهم الغائط والريح. وانتقاض الوضوء بهما ايضا محل اجماع. قال - [00:12:30](#) واما اسباب الاحداث فالنوم وهو على اربعة اقسام. طويل ثقيل. الثقيل هو الذي لا يشعر صاحبه وهو معه بالاصوات. او بسقوط شيء بيده. ونحو ذلك. فان شاء ما فالنوم خفيف لا ثقيل. قال - [00:12:50](#) طويل ثقيل ينقض الوضوء. قصير ثقيل ينقض الوضوء ايضا. فلا فرق في النوم الثقيل بين ان يطول زمنه او يقصر النوم الثقيل ناقب للوضوء. من نام ولم يشعر بالاصوات حوله فانه - [00:13:10](#)

ينتفض وضوءه. قال قصير خفيف لا ينقض الوضوء. طويل خفيف هذا ايضا لا ينقض الوضوء لكن قال يستحب منه الوضوء. وبهذا التفصيل بين النوم الثقيل فهو الذي ينقض الوضوء وغير الثقيل - [00:13:30](#) الخفيف ولا ينقض الوضوء. اه بهذا التفصيل تجتمع الدالة. انه ورد ما يؤخذ منه النقب كحديث صفوان ابن عسال رضي الله عنه يقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا اذا كنا سفرا الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام ولياليهن الا من جنابة ولكن من غائب - [00:13:50](#) وبول ونوم. حديث اخرجه الترمذي وقال حسن صحيح. فهذا يدل على النقد بالنوم. كما ان الغائط والمولى ناقضان فكان النوم ناقض ورد ما يؤخذ منه عدم النقض كحديث انس رضي الله عنه انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون - [00:14:10](#) ثم يصلون ولا يتوضؤون. حديث اخرجه مسلم. وعند ابي داود ينامون حتى تخفق رؤوسهم. يقال خفق برأسه اذا اخذته سنة من نعاس فمال برأسه دون سائر جسده. فهذا يدل على عدم النقد بالنوم. فيحمل دليل النقض على النوم الثقيل - [00:14:30](#) الذي يزور معه الشعور بحيث لو احدث لم يشعر ويحمل دليل عدم النقض عن النوم الخفيف الذي لا يزول معه الشعور بحيث لو احدث لشعر بذلك. ثم قال ومن الاسباب التي تنقض الوضوء زوال العقل اي استتارة. بالجنون - [00:14:50](#)

والاغماء والسكر. ولو كان سكرا بحال. وكان ستار العقل ببنج لعملية جراحية او كان بصرف واذا وجب الوضوء من النوم الثقيل فوجوبه من الجنون والاغماء سكري امبابي اولى بان حس هؤلاء ابعد من حس النائم. لانه لو نهوا لم ينتبهوا لكن النائم لو نبه لانتبه. واجماع - [00:15:10](#)

النقدي بالجنون والاغماء والسكر. قال وينتقض الوضوء بالردة. لان الردة محبطة للعمل والوضوء من جنس العمل قال الله تعالى لان اشركت ليحبطن عملك قال الشيخ محمد سالم رحمه الله اه في نظر مختصر قليل والنقد بالردة وجهه جلي. لانها محبطة للعمل. فالمسلم اذا ارتد والعياذ بالله ثم - [00:15:40](#)

رجع الى الاسلام فليس له ان يصلي حتى يتوضأ. وان كان قد توضأ قبل رده. لان وضوءه انتقض برده قال وبالشك في الحدث صورة المسألة شخص ثم قبل الصلاة شكها انتقض وضوءه واولاه. فهذا يجب عليه ان يتوضأ في المذهب - [00:16:10](#) متيقن والطهارة. ثم شك في الحدث. هل يجب عليه ان يتوضأ؟ مثلا نعم. يجب عليه ان يتوضأ. وجه ذلك ان الذمة لا تبرأ الا بيقين. شغل ذمتك بالصلاة متيقن. لانها واجبة عليك. فلا تبرأ الذمة منه - [00:16:40](#)

هذه وضوء مشكوك فيه. والقول الآخر في المذهب انه على وضوءه. ان من كان على طهارة الطهارة ثم شك هل احدث اولى؟ فالاصل بقاء ما كان على ما كان فيبقى على وضوءه. قال في الكفاف - [00:17:00](#)

من شك في النقض لدى المدونة وهو سالم كمن يتيقنه. وجل اهل العلم لم يعتبرين مثل الشافعي والابهرى. يقول جل اهل العلم جمهور العلماء لم يعتبروا هذا الشك. فحكموا ببقاء الطهارة. وهي رواية - [00:17:20](#)

بن نافع وابن وهب عن الامام مالك. هذا قول الجمهور وهو رواية عن الامام مالك ايضا. ووجههما في الصحيحين عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه انه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل اليه انه يجد الشيء في الصلاة - [00:17:40](#)

قال لا ينصرف حتى يسمع صوت او يجد ريحا. لكن اين نقضي وهو المشهور ان نقضي هذا في غير ما استنكحه الشك. فاذا كان الشك مستنكحا وهو الذي صاحبه كثيرا بان ياتيه كل يوم ولو مرة. الشك المستنكح هو الذي يأتي صاحبه كل يوم ولو مرة. من - [00:18:00](#)

تنكحه الشك فلا ينتقض وضوءه في هذه الحالة. اذا كان على وضوء ثم شكها انتقض وضوءه او لا. لا ينتقضه ولا يلتفت الى هذا الشك. اما عكس هذه الصورة وهي ان يتيقن الحدث ويشك في - [00:18:30](#)

الوضوء هو تيقن انه احدث لا شك هل توضحاً بعد الحدث او لا؟ فهذا يجب عليه الوضوء بالاجماع. صورته ان يكون قد تيقن الحدث ثم شك هل توضحاً او لا؟ فهذا يجب عليه الوضوء بالاجماع. وبقيت سورة ثالثة وهي ان يتيقن - [00:18:50](#)

الحدث ويشك في السابق منهما. ان يتوقع الطهارة والحدث ويشك في السابق منهما. مثلاً اراد ان يصلي الضحى وهو تيقن انه بعد طلوع الشمس حصل منه حدث وحصل منه وضوء. لكن ما يدري ايهما السابق فهذا يجب عليه الوضوء في مذهب احتياط -

[00:19:10](#)

ان الصلاة ولخفة ام الوضوء. فهذه ثلاث صور للشك وكلها موجبة للوضوء على المشهور في المذهب وسبق ذكر الخلاف في السورة الاولى وهي من تيقن الطهارة وشكها انتقض وضوءه او لا وسبقوا ان المشهورة في مذهبي انتقاض الوضوء. وهذان الناقدان الردة والشك في - [00:19:30](#)

حدث هما كما سبق ان ما ليس بحدث ولا سبب. ثم رجع الى ذكر الاسباب. قال وبمس الذكر المتصل تعطي الكف او بباطن الاصابع او بجنبيهما ولو باصبع زائد ان حس. ان حس وتصرف كاخوته - [00:20:00](#)

هذا الاصبع الزائد. اذا حس وتصرف كباقي الاصابع. والا بان كان لا احساس له. او فيه احساس لكنه لا صرفوا تصرف باقي الاصابع فيا نقض. والنقض بمس الذكر سواء فيه ان يكون مسه عمدا او سهوا - [00:20:20](#)

بلذة او بغير لذة. ومحل ذلك اذا كان من غير حائل. والدليل على ذلك حديث بشرة صفوان رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مس ذكره فليتوضأ. اخرج اصحاب السنن وقال الترمذي حسن صحيح - [00:20:40](#)

وعند احمد من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افضى احدكم بيده الى فرجه وليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ وهذا يدل على ان المس اذا كان من وراء حائل لم ينتقض به الوضوء. قالوا ليس بينهما ستر ولا حجاب فليتوضأ - [00:21:00](#)

ويدل ايضا على ان المس بظهر الكف لا ينتقض به الوضوء. لانه قال اذا افضى الافضاء باليد لا يكون بظهر الكف قال وباللمس اي بلمس من يلتذ بلمسه عادة قال وهو على اربعة اقسام ان - [00:21:20](#)

حصد اللذة ووجدها فعليه الوضوء. وان وجدها ولم يقصدها فعليه الوضوء. وان قصدها ولم يجدها فعليه الوضوء وان لم يقصد اللذة ولم يجدها فلا وضوء عليها. وهذا ما لخصه خليل في قوله ان قصد ان قصد لذة او وجدها لنتفيا - [00:21:40](#)

ينتقض وضوءه ان قصد لذة او وجدها لنتفيا. لا اذا انتفى قصد اللذة وجودها. لا اذا انتفى قصد الذاتية وجودها. وهذا تفصيل في حق اللامس. اما الملموس فان كان بالغا - [00:22:00](#)

ووجد اللذة او قصدها انتقض وضوءه والا لم ينتقل. ودليل ذلك قوله تعالى او لمستم النساء قرأ حمزة والكسائي خلف او لمستم هكذا بدون الف. وقد اخرج الامام مالك في الموطأ عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قبل - [00:22:20](#)

الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة. فمن قبل امرأته او جسها بيده فعليه الوضوء. وحملوا ذلك على قصد اللذة او وجودها لانه هو مظنة حدث. اما اذا لم يقصد اللذة ولم يجدها فلا - [00:22:40](#)

يدل لهذا حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلي في قبلته. فاذا سجد غمزني فقبضت رجلي فاذا قام بسطتها. قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح - [00:23:00](#)

ثم لما فرغ من بيان ما ينتقض به الوضوء شرع يذكر بعض ما لا ينتقض به الوضوء. شرع يذكر بعض ما لا ينتقض به الوضوء. المذهب. وان كان بعض العلماء يعده من النواقض وهذا سبب ذكره. وهنا مسألة ينبغي ان تعلم وهي ان الاصل - [00:23:20](#)

براءة الذمة وعدم النقل الا بدليل شرعي. لان الطهارة ثابتة بمقتضى دليل شرعي. وما ثبت بمقتضى دليل فانه لا يمكن رفعه الا بدليل شرعي. يعني اذا اختلف اثنان في شيء هل هو ناقض او ليس بناقض؟ ما - [00:23:40](#)

اصل الاصل النقب او عدمه؟ عدم النقد احسنت وبين المطالب بالدليل؟ مدعي النقد نعم احسنتم قال ولا ينتقل وضوء مس دبر ولا انثيين ولا بمس اعلى الفقيدين والعانة قال ولا بمس فرد صغيرة ولا قيء سواء تغير حاج الطعام - [00:24:00](#)

ام لم يتغير ومن باب اولى القلق وهو ماء حامض يخرج من المعدة عند الامتلاء. قال ولا باكل لحم جزور فاكل لحم الجزور لا ينتقض به الوضوء. وقال في ذلك من المالكية ابن الاعرابي. فقال - [00:24:30](#)

قال في العارضة في عارضة الاحوزي قال وحديث لحم الابل صحيح ظاهر مشهور. وليس يقوى عندي ترك الوضوء منه. وقد ورد فيه حديثان صحيحان حديث جابر ابن سورة رضي الله عنهما ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:50](#)

اتوضأ من لحوم الغنم؟ قال ان شئت. قال اتوضأ من لحوم الابل؟ قال نعم. اخرجته مسلم. والحديث الاخر البراء رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فقال اتوضأوا منها وسئل عن الوضوء من لحوم - [00:25:10](#)

من الغنم وسئل عن وضوء من لحوم الغنم فقال لا اتوضأوا منها. اخرجته ابو داود وغيره. وقد اجاب اهل المذهب بين الجمهور لان القول فبالنقد باكل لحم الجزور هو مذهب الحنابلة. والجمهور على ادب النقب. اجاب الجمهور بانه منسوخ بحديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما - [00:25:30](#)

انه قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. وعلى كل فالخروج من الخلاف مستحب ولبعضهم وضوء اكل الجزور يستحب لان خلف الحنبلي يجتنب وضوءه - [00:25:50](#)

الجزوري يستحب بان خلف الحنبلي يجتنب وهذا له نظائر. مثلا قال ناظم النوازل وغسل فضلة المباح سحب لان خلف الشافعي يجتنب مباح الاكل فضله طاهرة. والشافعية يقوم بنجاستها. لذا قال - [00:26:10](#)

الناظم يستحب غسلها عن البدن والثياب خروجاً من الخلاف. من الخروج من الخلاف مستحب. قال ولا حجامة ولا فصد والفصد خروج الدين من العرق. فلا نفصاً بالفصد ولا بالتبرع بالدم ولا - [00:26:30](#)

تحليل الدم قال ولا بقعقة في الصلاة القهقعة في الصلاة تبطل الصلاة. لكنها لا تنقض الوضوء. قال ولا لبسي امرأة فرجها وقيل ان الطفت فعليه الوضوء. والايطاف ان تدخل شيئاً من اصابعها بين شفرها - [00:26:50](#)

هذان قولان وروي عن مالك ان مس المرأة فرجها ناقض للوضوء. وهذا قول ثالث. ويدل لهذه الرواية ما ثبت من حديث ان ابن شعيب عن ابيه عن جده انه صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل مس فرده فيتوضأ؟ واي امرأة مس الفرج - [00:27:10](#)

فلتتوضأ. ومشهور المذهب ما صدر به. من ان مس المرأة فردها لا ينتقض به الوضوء. لذلك لما ذكر القول الاخر ذكره بصيغة التمريض وقيل ان الطفت فعليه الوضوء. هذا اخره والله تعالى اعلم. بارك الله فيك وسبحانك الله - [00:27:30](#)

وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك جزاكم الله خيراً يا شيخنا. واياكم شيخنا. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

[00:27:50](#)